

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠٢٣

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوكيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥١٥ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٠١ لسنة ٢٠١٧ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٩٦ لسنة ٢٠١٩ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٩٧ لسنة ٢٠١٩ بشأن منح المنتجين والمستوردين للسلع الغذائية مهلة ٦ أشهر لتوفيق الأوضاع؛

وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة

رقم (٣٢٩) المنعقد بتاريخ ٤/٩/٢٠٢٣؛

وصالح العمل؛

قرار :
(مادة أولى)

يمنح المنتجون والمستوردون للسلع الغذائية المدرجة بهذا القرار مهلة مقدارها ستة أشهر لتوسيعهم أوضاعهم طبقاً للمواصفات القياسية المصرية الملزمة من قبل وبيانها كالتالي :

م	رقم المعاصفة	اسم المعاصفة
١	١٤٧٢	السلمون المعلب .
٢	١٥٨٩	المواصفات العامة لمياه الشرب المعاد (غير المياه المعدنية الطبيعية) .
٣	١-٣٥٨	السكر المكرر والأبيض وطرق الفحص والاختبار الجزء الأول : السكر المكرر والأبيض .
٤	١-٨٢٠٥	الاشترادات العامة ليدائل السجائر التقليدية الجزء الأول : السجائر الإلكترونية - السائل الإلكتروني .
٥	١-٢٨٦	المكرونة وطرق الفحص والاختبار - الجزء الأول : المكرونة .
٦	١٦٤١	اللبن (الحليب) المطعم المطهي المعقم .
٧	١٧٦٨	خلط اللبن (الحليب) متزوج الدسم مع الزيوت والدهون النباتية في صورة مسحوق .
٨	٨٠٧٣	الأكليان المجففة والقشدة المجففة .
٩	١-١٢٥١	دقيق القمح باستخراجاته المختلفة وطرق الفحص والاختبار الجزء الأول : دقيق القمح باستخراجاته المختلفة (تعديل جزئي) .
١٠	١٠٩٠	الطيور الداجنة والأرانب المجمدة (تعديل جزئي) .
١١	١٦٥١	الطيور الداجنة والأرانب المبردة (تعديل جزئي) .

(مادة ثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي
لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٣/١٢/١٨

وزير التجارة والصناعة
مهندس / أحمد سمير صالح